

مفهوم القرار الإداري ومعاييره . يقصد بالعمل الإداري جميع صور تعبير الإدارة عن إرادتها سواء أكانت من جانب واحد الأعمال الصادرة عن إدارة منفردة أم كانت للالتقاء مع إدارة أخرى الأعمال التي تأتي للالتقاء إرادتين ولهد لا يقتصر العمل الإداري علي الأعمال الصادرة عن إدارة منفردة بل يشمل أيضا أعمال الإدارة القانونية . ويعد القرار الإداري احد الأعمال القانونية التي تأتيها الإدارة العامة باعتبار السلطة التنفيذية إحدى السلطات الثلاث من الدولة وأنيط بهذه السلطة أداء الوظيفة التنفيذية دستوريا .

المطلب الاول : ماهية القرار الإداري . يصدر القرار الإداري من السلطة الإدارية كعمل إداري انفرادي بما تمتع به من امتيازات كسلطة عامة وذلك تحقيقا للمصلحة العامة . ولهذا فانه القرارات الإدارية تمثل مظهرا هام مظاهر السلطات والامتيازات التي تتمتع بها السلطة الإدارية وأداة فعالة للقيام بنشاطها الإداري سواء في مجال الضبط الإداري أو ميدان المرافق العامة . كذلك للقرارات الإدارية جانب آخرين الأهمية يبرز أمام القضاء الإداري في رقابته علي أعمال الإدارة العامة حيث تدور معظم المنازعات القضائية المطروحة أمام القضاء الإداري . الفرع الأول/ تعريف القرار الإداري و خصائصه . عرفت محكمة القضاء الإداري بأنه إفصاح الإدارة في الشكل الذي يحدده القانون عن إرادتها الملزمة بما لها من سلطة بمقتضي القوانين واللوائح بقصد أحداث مركز قانوني معين متى ممكنا وجائزا قانونا وكان الباعث عليه ابتغاء مصلحة عامة وقد أبدت المحكمة الإدارية العليا هذا التعريف مند إنشائها سنة 1955 وسارت عليه في أحكامها حتى أصبح قضاء مستقر لها